كتابُ الشركةِ

بابُ الاشتِراكِ فى الأموالِ والهَدايا[1]

قَد مَضَى فى كِتابِ الحَجِّ أن النَّبِىَّ ﷺ أشرَكَ عَليًّا فى الهَدىِ[2].

١١٥٣٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا أبو النُّعمانِ، حدثنا حَمَّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، وعن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: قَدِمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صَبيحَةَ رابِعَةٍ مِن ذِى الحِجَّةِ مُهِلّينَ بالحَجِّ لا يُخالِطُه شَىءٌ، فلَمّا قَدِمنا أمَرَنا فجَعَلناها عُمرَةً؛ بأن نَحِلَّ إلَى نِسائنا، ففَشَت فى ذَلِكَ المَقالَةُ، قالِ عَطاءٌ: قال جابِرٌ: فيَروحُ أحَدُنا إلَى مِنًى وذَكَرُه يَقطُرُ مَنيًّا؟ قال جابِرٌ: فبَلَغَ ذَلِكَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقامَ خَطيبًا فقالَ: **«بَلَغَنِى أن أقوامًا يَقولونَ كَذا، وكَذا، واللَّهِ لأنَا أتقَى مِنهُم ولَوِ استقبَلتُ مِن أمرِى ما استَدبَرتُ ما أهدَيتُ، ولَولا أن مَعِىَ الهَدىَ لأحلَلتُ»**. قال: فقامَ سُراقَةُ بنُ مالِكِ ابنِ جُعشُمٍ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ هِىَ لَنا أم لِلأبَدِ؟ فقالَ: **«لا، بَل لِلأبَدِ»**. قال: وجاءَ علىُّ بنُ أبى طالِبٍ؛ فقالَ أحَدُهُما: يقولُ: لَبَّيكَ بما أهلَّ به رسولُ اللَّهِ ﷺ. وقالَ الآخَرُ: لَبَّيكَ بحَجَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ. فأمَرَه رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يُقيمَ على إحرامِه وأشرَكَه فى الهَدىِ[3]. رَواه البخارىُّ

(١) فى س: «والدواب».

(٢) تقدم فى (٨٨٩٧).

(٣) أخرجه الطبرانى (٦٥٧٣) من طريق أبى النعمان به.

فى «الصحيح» عن أبى النُّعمانِ[1].

١١٥٣١- وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أخبرَنا أبو عثمانَ البَصرِيُّ وأبو الفَضلِ العباسُ بنُ محمدِ بنِ قوهيارَ قالا: حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهَّابِ، أخبرَنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا سفيانُ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ قال: نَحَرنا يَومَ الحُدَيبيَةِ سبعينَ بَدَنَةً، البَدَنَةُ عن[2] سَبعَةٍ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اشتَرِكوا فى الهَدىِ**»[3]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» كما مَضَى فى كِتابِ الحَجِّ[4].

١١٥٣٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ كامِلٍ القاضِى، حدثنا أحمدُ بنُ حَيَّانَ بنِ مُلاعِبٍ ومُحَمَّدُ بنُ غالِبِ بنِ حَربٍ قالا: حدثنا عَفَّانُ بنُ مُسلِمٍ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عثمانَ بنِ خُثَيمٍ، عن مُجاهِدٍ، عن السَّائبِ بنِ أبى السّائبِ أنَّه كان شَريكَ النَّبِيِّ ﷺ فى أوَّلِ الإسلامِ فى التِّجارَةِ، فلَمّا كان يَومُ الفَتحِ قال: مَرحَبًا بأخِى وشَريكِى لا تُدارِى ولا تُمارِى[5].

١١٥٣٣- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا

---

(١) البخارى (٢٥٠٥، ٢٥٠٦).

(٢) فى ز: «على».

(٣) أخرجه الدارمى (١٩٩٨) عن يعلى بن عبيد به.

(٤) مسلم (١٣١٨/ ٣٥٠) بنحو شطره الأول. وتقدم فى (١٠٢٨٦، ١٠٢٨٧) دون قوله: اشتركوا فى الهدى.

(٥) فى حاشية الأصل: «بخطه: لا يدارى ولا يمارى». لا تدارى ولا تمارى: قال الخطابى: لا تخالف ولا تمانع. معالم السنن ٤/ ١١٦.

والحديث أخرجه أحمد (١٥٥٠٣) من طريق مجاهد بنحوه. وقال الذهبى ٥/ ٢٢٠٥: فيه إرسال.

أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحيَى، عن سُفيانَ، حَدَّثَنِى إبراهيمُ بنُ المُهاجِرِ، عن مُجاهِدٍ، عن قائدِ السّائبِ، عن السّائبِ قال: أتَيتُ [٦/ ٣١و] النَّبِىَّ ﷺ فجَعَلوا يُثنونَ علىَّ ويَذكُرونني[(١)]، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أنا أعلمُكُم به**». قُلتُ[(٢)]: صَدَقتَ بأبِى أنتَ وأُمِّى، كُنتَ شَريكِى فنِعمَ الشَّريكُ، كُنتَ لا تُدارِى ولا تُمارِى[(٣)].

بابُ الأمانَةِ فى الشَّرِكَةِ وتَركِ الخيانَةِ

١١٥٣٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ ابنِ بالُويَه، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ شَبيبٍ المَعمَرِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ المِصِّيصِىُّ، حدثنا أبو هَمّامٍ محمدُ بنُ الزِّبرِقانِ، حدثنا أبو حَيَّانَ التَّيمِىِّ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**يقولُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: أنا ثالِثُ الشَّريكَينِ ما لَم يَخُنْ أحَدُهُما صاحِبَه، فإذا خانَ خَرَجتُ مِن بَينِهِما**»[(٤)].

١١٥٣٥- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ المِصّيصِىُّ بإسنادِه هذا عن

---

(١) فى الأصل، س، ص٦، ز: «ويذكرونى».

(٢) فى الأصل، س: «قلنا». وفى حاشية الأصل: «لعله قلت».

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٠٨٥)، وأبو داود (٤٨٣٦). وأخرجه أحمد (١٥٥٠٢)، وابن ماجه (٢٢٨٧) من طريق سفيان بنحوه. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٠٤٩).

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٠٨٦)، والحاكم ٢/ ٥٢ وصححه ووافقه الذهبى، وأخرجه الدارقطنى ٣/ ٣٥ من طريق محمد بن سليمان به.

٧٩/٦ أبى هريرةَ / رَفَعَه قال: «**إنَّ اللَّهَ يقولُ**». فذَكَرَه[١].

بابُ الشَّرِكَةِ فى البَيعِ

١١٥٣٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ[٢] أحمدَ بنِ الحَسَنِ بنِ إسحاقَ البَغدادِيُّ بها، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ الفاكِهِيُّ بمَكَّةَ، حدثنا أبو يَحيَى ابنُ أبى مَسَرَّةَ[٣]، حدثنا المُقرِئُ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى[٤] أيّوبَ، حَدَّثَنِى أبو عَقيلٍ، عن جَدِّه عبدِ اللَّهِ بنِ هِشامٍ وكانَ قَد أدرَكَ النَّبِىَّ ﷺ وذَهَبَت به أُمُّه زَينَبُ بنتُ حُمَيدٍ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ بايِعْه. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**هو صَغيرٌ**». ومَسَحَ على رأسِه ودَعا له، وكانَ يُضَحِّى بالشّاةِ الواحِدَةِ عن جَميعِ أهلِهِ[٥]. رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن أصبَغَ بنِ الفَرَجِ وعَبدِ اللَّهِ بنِ يوسُفَ عن ابنِ وهبٍ عن سعيدٍ عن زُهرَةَ بنِ مَعبَدٍ- وهو أبو عَقيلٍ- إلَى قَولِه: ودَعا لَه[٦].

١١٥٣٧- ثُمَّ زادَ عن زُهرَةَ بنِ مَعبَدٍ، أنَّه كان يَخرُجُ به جَدُّه عبدُ اللَّهِ بنُ هِشامٍ إلَى السُّوقِ فيَشتَرِى الطَّعامَ، فيَتَلَقّاه ابنُ عُمَرَ وابنُ الزُّبَيرِ فيَقولانِ له:

---

(١) المصنف فى المعرفة (٣٦٦٨)، وأبو داود (٣٣٨٣). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٧٣٢).

(٢) بعده فى م: «الحسين بن». وينظر تاريخ بغداد ١/ ٢٩٠، وتاريخ الإسلام ٢٨/ ٤٣١.

(٣) فى ز: «ميسرة». وينظر سير أعلام النبلاء ١٢/ ٦٣٢.

(٤) ليس فى: ز. وينظر سير أعلام النبلاء ٧/ ٢٢.

(٥) حديث الفاكهى (١٠٧). وأخرجه أحمد (١٨٠٤٦)، وأبو داود (٢٩٤٢) من طريق عبد الله بن يزيد به، مختصرا وليس فيه محل الشاهد.

(٦) البخارى (٢٥٠١).

أشرِكنا فإنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَد دَعا لَكَ بالبَرَكَةِ. فيُشرِكُهُم، ورُبَّما أصابَ الرّاحِلَةَ كما هِىَ فيَبعَثُ بها إلَى المَنزِلِ[1]. **أخبرَناه** أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أحمدُ ابنُ محمدٍ النَّسَوِىُّ، حدثنا حَمَّادُ بنُ شاكِرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى أيُّوبَ، عن أبى[2] عَقيلٍ، أنَّه كان يَخرُجُ به جَدُّه عبدُ اللَّهِ بنُ هِشامٍ. فذَكَرَه[3].

بابُ الشَّرِكَةِ فى الغَنيمَةِ

١١٥٣٨- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أخبرَنا أبو طاهِرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ المُحَمَّداباذِىُّ، حدثنا العباسُ الدُّورِىُّ، حدثنا أبو داودَ الحَفَرِىُّ، عن سُفيانَ الثَّورِىِّ، عن أبى إسحاقَ، عن أبى عُبَيدَةَ، عن عبدِ اللَّهِ قال: اشتَرَكتُ أنا وعَمّارُ بنُ ياسِرٍ وسَعدٌ فيما نُصيبُه يَومَ بَدرٍ، فلَم أجِئْ أنا ولا عَمّارٌ بشَىءٍ، وجاءَ سَعدٌ برَجُلَينِ[4].

بابُ الشَّرطِ فى الشَّرِكَةِ وغَيرِها

قَد رُوِّينا فى حَديثِ عائشةَ رضي الله عنها أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**ما كان مِن شَرطٍ لَيسَ فى كِتابِ اللَّهِ فهو باطِلٌ، وإن كان مِائَةُ شَرطٍ**»[5].

---

(١) البخارى (٢٥٠٢).

(٢) ليس فى: ز. وينظر تهذيب الكمال ٩/ ٣٩٩.

(٣) البخارى (٦٣٥٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٢٨٨) عن أبى داود الحفرى به. وأبو داود (٣٣٨٨)، والنسائى (٣٩٤٧) من طريق سفيان به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٧٣٥).

(٥) تقدم فى (١٠٩٣٠).

١١٥٣٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ خَلَفٍ المَروَزِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ[(١)] حَمزَةَ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ أبى حازِمٍ وسُفيانُ بنُ حَمزَةَ، عن كَثيرِ بنِ زَيدٍ، عن الوَليدِ بنِ رَباحٍ، عن أبى هريرةَ أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**المُسلِمونَ على شُروطِهِم**»[(٢)]. قال: وزادَ سفيانُ فى حَديثِه: «**ما وافَقَ الحَقَّ مِنها**»[(٣)].

وقَد رُوِّينا ذَلِكَ بزيادَتِه مِن حَديثِ خُصَيفٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، وعن عَطاءٍ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ مَرفوعًا[(٤)].

١١٥٤٠- وأخبرَنا أبو سَعدٍ الماليِنىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ خُرَيمٍ[(٥)] القَزّازُ، حدثنا هِشامُ بنُ خالِدٍ، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ، عن كَثيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ المُزَنِىِّ، عن أبيه، عن جَدِّه قال

---

(١) بعده فى ز: «أبى». وينظر تهذيب الكمال ٢/ ٧٦.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٠٨٧)، والشعب (٤٣٤٨). وأخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٤/ ٩٠ من طريق إبراهيم بن حمزة عن عبد العزيز بن أبى حازم وحده. وأبو داود (٣٥٩٤) من طريق كثير بن زيد فى حديث: الصلح جائز بين المسلمين. وقد تقدم فى (١١٤٦٢، ١١٤٦٣) وليس فيه هذه الزيادة. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٠٦٣): حسن صحيح.

(٣) ابن الجارود (٦٣٧) من طريق سفيان بن حمزة به.

(٤) سيأتى فى (١٤٥٤٧).

(٥) فى الأصل، ز: «خزيم». وكتب فى حاشية الأصل: «الذى يروى عنه ابن عدى هو الذى يروى عن هشام بن عمار وهو بالراء المهملة بلا شك». وكتب تحته: «قلت: الذى وجدناه على هذه الصورة لأصحاب التلخيص وغيره محمد بن خزيم الشاشى روى عنه الباغندى وهو بالزاى المنقوطة، ومحمد بن خريم الدمشقى حدث عن هشام بن عمار وغيره، وهو معروف، وهو بالراء المهملة والله أعلم». وينظر تاريخ دمشق ٥٢/ ٣٩٦، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٤٢٨.

رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**المُسلِمونَ عِندَ شُروطِهِم، إلَّا شَرطًا حَرَّمَ حَلالًا، أو شَرطًا أحَلَّ حَرامًا**»[1].

١١٥٤١- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيَّانَ، حدثنا أبو عيسَى الخُتَّلِيُّ[2]، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ الأذْرَمِيُّ[3]، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ. فذَكَرَه.

وكَذَلِكَ رَواه أبو عامِرٍ العَقَدِيُّ عن كَثيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ[4].

---

(١) الكامل ٦/ ٢٠٨١.

(٢) فى س: «الحبلى»، وفى ص٦: «الحنظلى».

(٣) ضبطها فى الأصل، ز: «الأذَرْمى». ينظر التاج ٣٢/ ٢٠٣.

(٤) أخرجه الترمذى (١٣٥٢) من طريق أبى عامر العقدى وقال: حسن صحيح. وقال الذهبى ٥/ ٢٢٠٧: كثير هالك، وقد صحح الترمذى الخبر.